

لِسْمَالِهِ الْأَكْبَرِ مُنَذِّلَاهِ



جمهوريّة مصر العربيّة

رَئَاسِتُهُمْ هُوَ رَبُّهُمْ

# الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

السنة الثانية والستون	الصادر في ١٤ صفر سنة ١٤٤١ هـ الموافق ( ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م )	العدد ٤ مكرر ( ج )
--------------------------	--	-----------------------

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٩

**مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية؛

وعلى ما عرضه وزير المالية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

وزير المالية إصدار عملة تذكارية فضية فئة الخمسون جنيهاً بمناسبة الاحتفال بمرور

خمسين عاماً على إنشاء القضاء الدستوري في جمهورية مصر العربية حسب النماذج المرفقة

وبالأعداد والمواصفات الآتية:

**عملة فضية فئة الخمسون جنيهاً:**

التركيب الكيميائي:

٧٢. . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة.

٢٨. . (مائتان وثمانون في الألف) نحاس.

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥ . . (خمسة في الألف) بالإضافة أو النقص

لكل عنصر.

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتراً.

الوزن : ٢٥ جم (خمسة وعشرون) جراماً.

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨ . . (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص.

العدد : ١٤٥ . (ألف وأربعينات وخمسون) قطعة.

(المادة الثانية)

يُحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار مبلغ ٥٠٠ (خمسمائة) جنيه.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي ل التاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

عملة تذكارية المحكمة الدستورية العليا

وجه العملة



شیخ هاشم  
بیوک  
محمد



مصممة / هنـي يـاسـين

*Lia*

## عملة تذكارية المحكمة الدستورية العليا

ظهر العملة



مصممة / مني ياسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٩/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية

١٣٠٩ - ٢٠١٩/١٥ - ٢٠١٩/٢٥٢٨٥